

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتعيين حاكم إدارى عام لقطاع غزة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

وهي القانون رقم ٢٥٥ لسنة ١٩٥٥ بإصدار القانون الأساسى للنطقة الواقعة تحت رقابة قوات الجمهورية العربية المتحدة بفلسطين ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد الفريق (أ.ح) أحمد سالم (٢) رئيس هيئة إدارة الجيش حاكما إداريا عاما لقطاع غزة بدلا من السيد الفريق (أ.ح) محمد حسن عبد الطيف .

مادة ٢ - عل وزير الحربية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٢ مايو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار وزير شئون رئاسة الجمهورية

بتعيين عضوين في لجنة ترفيع موظفى رئاسة الجمهورية في الاقليم السورى

وزير شئون رئاسة الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٦٨ لسنة ١٩٥٨ بتفويض وزير شئون رئاسة الجمهورية مباشرة بعض الاختصاصات ؛

وهي المادة ١٩ من قانون الموظفين الأساسى المعمول به في الاقليم السورى ؛

قرر :

مادة ١ - يعين السيدان حامد العاصمى سكرتير مجلس الوزراء وصداقه الخانى المدير فى رئاسة الجمهورية فى الاقليم السورى عضوين فى لجنة ترفيع موظفى رئاسة الجمهورية فى الاقليم السورى .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر فى الجريدة الرسمية ما

القاهرة فى ٧ ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٦ مايو سنة ١٩٥٨)

وزير شئون رئاسة الجمهورية

على صبرى

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد حمدى ابراهيم الوكيل المساعد لديوان الموظفين ، وكلا لديوان المذكور .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٩ ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٨ مايو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالسماح لبلدية بقين بتخصيص القرض الممنوح لها لتوصيل المياه لمصيف بقين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وهي قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٥٨ بمنح بلدية بقين قرضا قدره ٨٥٠٠٠ ليرة سورية لتأمين شراء ارض وانشاء فندق ومقهى .

قرر :

مادة ١ - يسمح لبلدية بقين بتخصيص القرض الممنوح لها بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٥٨ المشار اليه لتوصيل المياه لمصيف بقين .

مادة ٢ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ ذى القعدة سنة ١٣٧٧ (٢٩ مايو سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر